ازالة عار عدم شرعية البنوة

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الحياة حين انعقاد زواج كهذا فاذا كان ذلك الشخص المتوفى يكتسب فيما لو كان حياً حق شرعية البنوة حين انعقاد زواج والديه فتطبق عليه مواد هذا النظام من جهة اخذ ما يصيبه من الاموال المتروكة كما لو كان ولداً شرعياً ويعتبر تاريخ الزواج كتاريخ لاكتسابه شرعية البنوة)

وكل شخص مولود ولادة غير شرعية تموت والدته تاركة مخلفاتها دون وصية ولم يكن لها ذرية شرعية بمقتضى هذا النظام الجديد يكون له حق الانتفاع بتلك المخلفات كما لو كان مولوداً ولادة شرعية .

كذلك والدة الولد المولود ولادة غير شرعية والمتوفى تاركاً مخلفاته دون وصية يكون لها حق الانتفاع بمخلفاته كما لو كان الولد مولوداً ولادة شرعية .

ولا شيء في النظام الجديد يغاير قانون الوراثة بما يختص بالامجاد والقاب الشرف وحيثما كانت توزع التركات مع القاب الشرف قبل وضع هذا النظام موضع العمل تظل توزع بنفس الطريقة فيما بعد ذلك . وكل طلب يتعلق بالاضرار او التعويضات وما اشبه مما يعود على الشخص المكتسب شرعية البنوة ينظر فيه كما لو كان مولوداً ولادة شرعية .

نقد لنقد

تنبيه على خطأ

وقع بضعة اغلاط طبعية في مقالة الاستاذ المحقق جرجي ضومط في العددين ٩ و ١٠ من سنتنا الثالثة قد لا تخفى على المشتغلين بهذا البحث من الادباء والشعراء